

## كشاف القناع عن متن الإقناع

مسته النار حتى ولو ذهبت رائحته وبقي طعمه ( لأن الطعم مستلزم الرائحة ولبقاء المقصود منه ( فإن بقي اللون فقط ) دون الطعم والرائحة ( فلا بأس بأكله ) لذهاب المقصود منه . ( وإن مس من الطيب ما لا يعلق بيده كمسك غير مسحوق وقطع كافور و ) قطع ( عنبر ونحوه ) كقطع عود ( فلا فدية ) عليه بذلك . لأنه غير مستعمل للطيب . ( فإن شمه ) أي المسك وقطع الكافور والعنبر ونحوه . ( فدى ) كما سبق ( وإن علق الطيب بيده كالمسحوق ) من مسك وكافور وعنبر ( و ) كا ( لغالية وماء الورد . فدى ) لأنه مستعمل للطيب ( وله شم العود . لأنه لا يتطيب به إلا بالتبخير . ( و ) له شم ( الفواكه كلها من الأترنج والتفاح والسفرجل وغيرها . وكذا نبات الصحراء كشيخ وخزامي وقيصوم وإذخر ونحوها مما لا يتخذ طيبا ) لأنه ليس بطيب . ولا يتخذ منه طيب . ولا يسمى متطيبا عادة . ( و ) كذا ( ما ينبته الآدمي لغير قصد الطيب كحناء وعصفر وقرنفل ودارصيني ونحوه ) كالزرنب ( أو ينبته لطيب ولا يتخذ منه طيب كريحان فارسي ومحل الخلاق أي الروايتين فيه وهو الحبق . معروف بالشام والعراق ومكة وغيرها ) . قال في القاموس نبات طيب الرائحة فارسيته الفوتنج يشبه النمام . وحبق الماء وحبق التمساح الفوتنج النهري . ( وخصه ) أي الريحان الفارسي ( بعض العلماء بالصنمران وهو صنف منه ) أي من الريحان الفارسي . ( قال بعضهم هو العنبر المعروف بالشام بالريحان الجمال لاستدارته على أصل واحد انتهى . وماء ريحان ونحوه ) كماء الفواكه والعصفر ونحوها مما تقدم ( كهو ) فيحل للمحرم لما تقدم . ( والريحان عند العرب هو الآس ) أي المرسين ( ولا فدية في شمه ) قطعاً . قال في المبدع ( وكذا نرجس ) بفتح النون وكسرهما أعجمي معرب .

( ونمام ) قال في القاموس نبت طيب مدر يخرج الجنين الميت والدود .

( وبرم .

وهو ثمر العضاه .

كأم غيلان ونحوها ومرزنجوش ) قال في القاموس بالفتح المردقوش معرب مرزنجوش .

وعربيته السمسق نافع لعسر البول والمغص ولسعة العقرب .

( ويفدي ) المحرم ( بشم ما ينبته ) الآدمي ( لطيب .

ويتخذ منه طيب .

كورد وبنفسج وخيري ) بكسر الخاء وتشديد الياء آخره .

( وهو المنثور ولينوفر وياسمين ونحوه ) كالبيان والزنيق لقول جابر لا يشمه رواه الشافعي

وكرهه ابن عمر قال أحمد .

لأنه يتخذ للطيب كماء الورد .

( ولا فدية بإدهان ) هـ ( بدهن غير مطيب كزيت وشيرج وسمن )